ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل قاله الطيبي وسبق باتم من هذا **باب**

لا يقبح بالتنوين **اذا ضرب الرجل فليجتنب الوجه** وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد بن عبيد الله** مصغرا **ابو ثابت** المدني قال **حدثنا ابن وهب** عبد الله **قال حدثني مالك** بن انس الامام قال الحافظ ابن حجر وكان ابا ثابت تفرد به عن ابن وهب فانى لم اره في شيء من المصنفات الا من طريقه **قال** اي ابن وهب **ابو ثابت** بالمسند **واخبرني** بالافراد **ابن فلان** وكان ابن وهب سمعه من مالك وبالقراءة على الاخر وكان ابن مالك بن وهب حريصا على تمييز ذلك زاد ابو ذر في روايته عن المستملي قال ابو اسحق قال ابو حرب الذي قال فلان هو قول ابن وهب وهو اي المبهم ابن سمعان يعني عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المدني وقد اخرجه الدارقطني في غرايب مالك من طريق عبد الرحمن ابن خراش بكسر المعجمة عن البخاري قال حدثنا ابو ثابت محمد بن عبيد الله المدني فذكر الحديث لكن قال بدل قوله ابن فلان ابن سمعان فكان البخاري كنى عنه في الصحيح عمدا لضعفه فانه مشهور بالضعف متروك الحديث كذبه احمد ومالك وغيرهما ولما حدث به البخاري خارج الصحيح نسبه لكن ليس له في الصحيح الا هذا الموضع على انه ليس المتن من طريقه مع كونه مقرونا بل ساقه على لفظ رواية همام عن ابي هريرة وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق العباس بن الفضل عن ابي ثابت فقال ابن فلان وفي موضع اخر فقال ابن سمعان **عن ابي سعيد المقبري** بضم الموحدة **عن ابيه** ابي سعيد كيسان **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **قال** المؤلف بالسند المذكور **قال** ابو ثابت بالسند المذكور **وحدثنا** بالواو ولابي ذر وحدثني بالافراد **عبد الله بن محمد** المسندي قال

حدثنا عبد الرزاق بن همام **اخبرنا** معمر هو ابن راشد **عن همام** هو ابن منبه **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه **قال اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه** ولمسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فليتق يد **فليجتنب** وقاتل بمعنى قتل فالفاء علة ليست على ظاهرها ويؤيده حديث مسلم من طريق الاعرج عن ابي هريرة بلفظ اذا ضرب ومثله للنسائي من طريق عجلان ولابي داود من طريق ابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة وعند المؤلف في الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان اخبرني سعيد عن ابي هريرة اذا ضرب احدكم خادمه فان استطاع ان يكون على ظاهرها ليتناول ما يقع عند دفع الصائل فينتهي دافعه عن القصد بالضرب الى وجهه ويدخل في النهي كل من ضرب في حد او تعزير او تاديب وفي حديث ابي بكرة وغيره عند ابي داود في قصة التي زنت فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمها وقال ارجوا واتقوا الوجه وقد وقع تعليل اتقاء الوجه في ابي هريرة من طريق ابي ان الله خلق آدم على صورته والاكثر على ان الضمير يعود على المضروب لما تقدم من الامر باكرام وجهه ولو ان المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها وقيل يعود على ادم اي على صفته فامر بالاجتناب اكراما لادم لمشابهته بالصورة المضروب ومراعاة لحق الابوة وظاهر النهي التحريم ويؤيده حديث سويد بن مقرن عند مسلم انه راى رجلا لطم غلامه فقال اما علمت ان الصورة محرمة **بسم الله الرحمن الرحيم في المكاتب** بضم الميم وفتح المثناة الفوقية الرقيق الذي يكاتبه مولاه على مال يؤديه اليه فاذا اداه عتق فان عجز عاد الى الرق وبكسر التا السيد الذي تقع منه المكاتبة والكتابة بكسر الكاف عقد عتق بلفظها بعوض

Copyright Cambridge University